

41- شرح أبواب السير من جامع الترمذي

عبدالله السعد

قال ابو عيسى الترمذي رحمه الله في الجامع في كتابه الجامع باب ما جاء في كراهية المقام بين اظهر المشركين المقام بين اظهرهم هذا لا يجوز الاصل فيه المنع ويستثنى من ذلك اذا كان هناك اما اضطرار الى الاقامة واما - [00:00:00](#) مصلحة عظيمة نعم اضطرار الى الاقامة كأن يتعلم علم ليس موجودا عند المسلمين. او يتطلب ويتعالج بشيء ليس موجودا عند المسلمين او مصلحة عظيمة كالدعوة الى الله عز وجل والا الاصل ان الاقامة - [00:00:33](#) بين ظهراني المشركين الاصل انها لا تجوز وذلك خشية ان يفتن الانسان في دينه ويتعلق بهؤلاء الكفار ولذا جاءت النصوص بمصاحبة الاختيار واهل الصلاح وبتجنب اهل الفسق والفجور لا تصاحب الا مؤمن ولا يأكل طعامك الا تقى - [00:01:04](#) في الحديث الذي رواه ابو داود والترمذي واحمد نعم قال حدثنا هناد هو ابن ابو السوي التميمي وقد توفي عام ثلاثة واربعين ومئتين. وهو ثقة عابد قال لا احد قال حدثنا بمعاوية محمد بن حازم - [00:01:40](#) التميمي السعدي الضمير وهو ثقة توفي عام خمسة وتسعين ومئة وحديثه على ثلاثة اقسام ما رواه عن الاعمش فهذا اصح حديثه ثم ما رواه عن غير الاعمش ولا يكون شيخه عبيد الله بن عمر - [00:02:06](#) فهذا كهشام بن عروة وغيره فهذا صحيح الا ان يتبين انه قد اخطأ واما نعم والقسم الثالث ما كان عن عبيد الله بن عمر فهذا اضعف هذه الاقسام نعم قال عن اسماعيل ابن ابي خالد - [00:02:30](#) وهو الكوفي توفي عام ستة واربعين ومئة وهو ثقة سبت قال عن قيس ابن ابي حازم وهو الاحمسي من كبار التابعين وتوفي نحو المئة وقد عمروا وهو يروي عن اكثر العشرة المبشرين بالجنة. يرويه عن جلهم ومعظمهم - [00:03:03](#) قال عن جبير بن عبدالله وهو البجلي الملقب بيوسف هذه الامة وقد توفي سنة خمسين ورظي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية الى خسعم قاس عام هم ابناء عم الازد - [00:03:31](#) وهم من قحطان نعم وشهران من خصم والآن شهران اكبر من خصمه قال فاعتصم ناس بالسجود فاسرع فيهم القتل واعتصموا بالسجود حتى يتقوا القتل قال فاسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:01](#) فامر لهم بنصف العقل هؤلاء تبين انهم مسلمون ولكنهم اقاموا بين ظهراني المشركين فلذا قتلوا فاعتصموا بالسجود حتى يتقوا القتل وانهم من اهل الاسلام ولكن قتلوا قال فامر لهم بنصف العقل - [00:04:33](#) بنصف الدية نعم ليست الدية كاملة لانهم قاموا بين المشركين فتسببوا في قتلهم وقال انا بريء من كل مسلم يقيم بين اظهر المشركين اذا هؤلاء قد اقاموا بين اظهر المشركين - [00:05:01](#) نعم قالوا يا رسول الله ولما قال لا ترى نارهما نعم وهذا قيل فيه اقوال واحسنها ما كان ظاهر اللفظ وهو لا تتقارب نار المسلمين مع نار المشركين وكانوا الناس فيما سبق كما تعلمون لابد - [00:05:34](#) ان يشعلوا النار اما لطبخ واما يتدفوا على هذه النار من البرد نعم فلا بد من اشعالهم للنوم وهذا الحديث قد وقع فيه اختلاف في وصله وارساله كما سوف يبين المصنف - [00:06:00](#) والصواب فيه الارسال فهذا مما اخطأ فيه ابو معاوية قال حدثنا هناد هو ابن السوي تقدم قال حدثنا عبده هو ابن سليمان الكلابي وهو ثقة ثابت توفي عام سبعة وثمانين ومئة - [00:06:23](#) وعبده اثبت من ابي معاوية كيف وقد توبع قال عن اسماعيل ابن ابي خالد قال عن قيس ابن ابي حازم مثل حديث ابي معاوية ولم

يذكر فيه جرير وهذا اصح - 00:06:45

مثل حديث ابي معاوية في متن الخبر وفي اسناده الا انه قد ارسله فلم يذكر فيه ابو فلم يسكن فيه عفوا جرير فالصواب انه مرسل.
ولذا قال ابو عيسى وفي الباب عن سمرة واكثر اصحاب اسماعيل قالوا عن اسماعيل عن قيس - 00:07:04

النبي حازم ان الرسول صلى الله عليه وسلم بعث سمية ولم يذكروا فيه جرير وروى حماد بن سلمة وهو البصري الامام توفي عام
سبعة وستين ومئة عن حجاج بن ارطاة وهو النخعي الكوفي - 00:07:32

وحجاج كان فقيها ولكن ليس بالقوي له اوهام قال عن اسماعيل ابن ابي خالد عن قيس عن جبير مثل حديث ابي معاوية وهذا مما
اخطأ فيه حجاج قال او او حماد - 00:07:54

قال وسمعت محمدا اي ابن اسماعيل البخاري يقول الصحيح حديث قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا فالبخاري وابو
عيسى الترمذي كلاهما يقولان بالارسال او يصوبان الارسال فالصواب في هذا الخبر الارسال - 00:08:13

قال وروى سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تساكُن المشركين ولا تجامعوهن فمن ساكنهم او جامعهم فهو مثلهم
فهذا الحديث بمعنى حديث جبير نعم ولكن هذا الحديث اسناده ايضا ليس بالقوي - 00:08:41

وهو من صحيفة سمرة صحيفة سمرة فيها يعني نحو الثمانين او اكثر من الاحاديث بالمكرر. وقد ساقها البزار ساقها البزار في مسنده
نعم وهي عليكم السلام ليست بالقوية ولكن قد جاءت هذه الصحيفة ايضا من حديث الحسن عن سمرة - 00:09:11

نعم وايضا الحسن يروي عن الصحيفة فصحيح السمرة لها شهرة وان كان اسانيدها لا تخلو من كلام ولكن اه يعني هي قوية
ويستأنس بها وبعض الاحاديث التي جاءت فيها صحيحة - 00:09:43

فهذا الحديث قوي موسى القيس بن عليكم السلام موسى القيس بن ابي حازم مع حديث سمرة فاحدهما يقوي الاخرين اه الاقامة
بين ظهراي المشركين ومجامعتهم هذا خطير وقد يسلب الانسان دينه بسبب ذلك - 00:10:10

واشد من ذلك هو من ناصر المشركين على المسلمين وقد ذكر ابو محمد ابن حزم والشيخ محمد بن عبد الوهاب ورحمة الله عليهما
ذكر اجماعا على ان من ناصر المشركين على المسلمين - 00:10:49

فان هذا ردة. نقلوا الاجماع على ذلك نعوذ بالله من هذا وهذا الحديث يؤيد هذا الحديث يؤيد ما قالوه. والادلة في ذلك كثيرة من
القرآن وايضا من السنة ومن القرآن اكثر - 00:11:17

وقد ساقها الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب في رسالته الدلائل في النهي عن موالة اهل قال باب ما جاء في
اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب - 00:11:41

اليهود والنصارى كفار وهم اهل كتاب فامر عليه الصلاة والسلام باخراجهم من جزيرة العرب ويدخل فيهم من باب الاولى سائر الكفار
الاقرب للمسلمين من الكفار واهل الكتاب فاذا كان اهل الكتاب قد امروا قد امرنا باخراجهم - 00:12:06

اذا من باب اولي باقي الكفار نعم والمشركون نعم وفي هذا اراد عليه الصلاة والسلام ان تكون جزيرة العرب خالصة لاهل
الاسلام ان تكون خالصة لاهل الاسلام وهذا الاخراج من جزيرة العرب فقط - 00:12:40

وليس من كل بلاد الاسلام وقد اختلف في حدود جزيرة العرب التي امر باخراج اليهود والنصارى منها فهناك حدان لجزيرة العرب هناك
حد جغرافي وهناك حد شرعي الحج الجغرافي لا شك - 00:13:09

يعني هو كل ما احاطت به المياه فسميت شبه جزيرة العرب او شبه الجزيرة العربية لان المياه تحدها من ثلاثة جهات بقي جهة شمال
الجزيرة وهي العراق وبلاد الشام نعم - 00:13:48

فهذا حد جغرافي لا يختلف عليه نعم فالمياه كلها تحيط بالجهات الثلاث مع دوابه فحدها بلاد الشام والعراق واما الحد الشرعي فقال
بعض اهل العلم ان المقصود هنا الحجاز فقط - 00:14:16

المقصود هنا الحجاز من الجزيرة نعم واذاف بعضه وبعض اهل العلم خصص اكثر قال مكة والمدينة نعم والاقرب والله اعلم من هذه
الاقوال هو الحدود الجغرافية هي المقصودة هنا والدليل على ذلك ان الاصل في الجزيرة هي ما احاطت بها المياه فهذه شبه الجزيرة

إذا كل ما يحيط في الجهات الثلاثة كل ما احاط به المياه من الجهات الثلاثة فيدخل في ذلك اليمن ونجد مع الحجاز طبعاً والاول وشوق الجزيرة نعم ويؤيد هذا قوله عليه الصلاة والسلام - [00:15:17](#)

من جزيرة ماذا؟ العرب فيضرب ناصر وغيره ان العرب ليسوا في الحجاز فقط بل بالجزيرة كلها في هذه الاماكن كلها فالعرب كانوا في الاصل في هذه الاماكن ثم خرجوا نعم - [00:15:41](#)

فتقييد ذلك بالعرب هذا يؤيد ما تقدم فالحجاز ليس مختصاً بالعرب فقط بل حتى اليمن وحتى نجد وحتى شوق الجزيرة العربية فكل هذه هي مشاكل للعرب فقول عليه الصلاة والسلام جزيرة العرب والله اعلم هذا يؤكد ما تقدم - [00:16:03](#)

نعم وهل حدثنا موسى بن عبد الرحمن ابن سعيد ابن مشروق الكندي وهو ثقة توفي عام ثمانية وخمسين ومئتين قال حدثنا زيد ابن الحجاج الكندي الكوفي طبعاً قال حدثنا زيد ابن الحجاج - [00:16:37](#)

وهو العقلي الكوفي واصله من خراسان. توفي عن ثلاثين ومئتين وهو صدوق جيد الحديث ولكن رواية عن سفيان الثوري فيها بعض الخطأ ولكن هذا الخبر قد توبع عليه كما سوف يأتي - [00:17:16](#)

قال اخبرنا سفيان هو ابن سعيد ابن مشروق الثوري الامام ابو عبد الله توفي عام واحد وستين ومئة. الكوفي قال عن ابي الزبير المكي محمد ابن مسلم ابن تدرس ابو الزبير المكي - [00:17:40](#)

وتوفي عام ستة وعشرين ومئة قال عن جابر ابن عبد الله ابن عمرو ابن حرام الانصاري. رضي الله عنه وتوفي عام ثمانية وسبعين قال عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه - [00:17:57](#)

القرشي العدو وقد قتل في شهر ذي الحجة في نهاية شهر ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين قتل شهيداً رضي الله عنه وكان يدعو الله بالشهادة في مدينة رسول الله. عليه الصلاة والسلام واستجاب الله له - [00:18:16](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن عشت ان شاء الله لآخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب وهذا لا بأس باسناده وسوف يأتي باسناد اصح قال حدثنا الحسن بن علي الخلال - [00:18:42](#)

وهو العلواني وهو ثقة سبت فقيه دفع عام ثلاثة وعشرين ومئتين قال حدثنا ابو عاصم وهو النبيل الضحاك بن مخلد شوف يا عم اطنعش ومائتين وهو ثقة وعبد الرزاق هو بن همام وتقدم لنا بالامس التفصيل في بعض حديثه وقد توفي عن احدى عشر ومئتين - [00:19:12](#)

قال اخبرنا بن جبيد وهو عبد الملك بن عبدالعزيز الاموي مولا هم المكي وهو ثقة عالم على تفصيل في حديثه وقد ذكرت هذا التفصيل فيما سبق توفي عام خمسين ومئة قال اخبرنا ابو الزبير المكي انه سمع جابر بن عبد الله يقول اخبرني عمر بن الخطاب - [00:19:46](#)

رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لآخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلا اترك فيها الا مسلماً نعم وهذا اسناد صحيح. ولذا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. وقد اخرج مسلم - [00:20:10](#)

فلا اترك فيها الا مسلمة تكون خالصة للمسلمين نعم قال باب ما جاء في تركتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركته قسماً حسيه وقد قال عليه الصلاة والسلام نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة - [00:20:38](#)

ومعنوية وهي لكل الامة وهو العلم الذي خلف والهدى الذي خلفه عليه الصلاة والسلام لامته الى قيام الساعة والمقصود هنا بالتركة هي الحسية نعم والحسية كما تقدم انه ما تركه فهو صدقة - [00:21:19](#)

قال حدثنا محمد بالمشني الانسي البصري عام مئتين وخمسين ومئتين قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري توفي عام سبعة وعشرين ومئتين قال حدثنا حماد بن سلمة ابو سلمة البصري الامام توفي عام سبعة وسبعين ومئة. قال عن محمد بن عمرو بن علقم بن - [00:21:49](#)

وقاص الليثي المدني وهو صدوق له اوهام قال عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهبي وهو فقيه جليل حتى انه كان يغلب ابن عباس احياناً في المناظرة - [00:22:14](#)

وتوفي سنة ثلاث وتسعين او نحوها من اربعة وتسعين قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاءت فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه فقالت من يبثك - [00:22:37](#)

قال اهلي وولدي كل الناس هم اهلهم واولادهم قالت فما لي لا ارث ابي فقال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث وهذا حديث متواجد - [00:23:00](#)

يقول لا نورث ولكني اعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله وانفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه قال وفي الباب عن عمر رضي الله عنه - [00:23:21](#)

وطلحة والزبير وعبد الرحمن ابن عوف وسعد كل هؤلاء من العشرة وعائشة وابي هريرة رضي الله عنهم جميعا ليش وحديث ابي هريرة والله هنا قوله وفي الباب ثم زكا قال وابي هريرة - [00:23:51](#)

فيها بعض الاشكال لانه ليس من عاداته الا ان يقصد حديث اخر لابي هريرة فهو حديث ابي هريرة حديث حسن غبي في احد ما عند ابي هريرة والله هذا زيادة ابي هريرة فيها اشكال - [00:24:27](#)

الرسالة ما فيه ساعات هذي الرسالة نعم هذا والله اعلم يعني الاصل عدم ذكره لان ليس من عاداته هو قد ساقه كيف يقول هو في الباب قال وحديث ابي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه - [00:24:53](#)

انما اسنده حماد بن سلمة وعبد الوهاب بن عطاء الوهاب بن عطاء الخساف العجلي البصري وهو صدوق له بعض الاوهام توفي عام اربعة ومئتين قال عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:25:21](#)

قال وسألت محمدا عن هذا الحديث وقال لا اعلم احدا رواه عن محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة الا حماد ابن سلمة وقد رواه هذا كلام ابو عيسى - [00:25:59](#)

وهذا ابن عطاء محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة نحو رواية حماد بن سلمة وهذا ليس موجودا في بعض النسخ وما سوف يأتي كذا من قوله وسألت محمدا - [00:26:29](#)

الى وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس موجودا في بعض النسخ وهو الاقرب وانما هذا موجود في العلل الكبير - [00:26:46](#)

اخذ من العلل الكبيرة. هذا موجود في العلل لعل مصطفى الشيخ مصطفى الصعيدي ينتبه هذا موجود في العلل الكبير. فاخذ من العلل الكبير يعني اضيف ولذا ليس موجودا في نسخة العراق والمبارك فوري - [00:27:08](#)

ولم يذكره المجزي في التحفة ولكن استدركه بن حجر في النكت الضراف فيبدو ان بعض النسخ الحق وهو في العلل الكبير اخذ من العلل الكبير قال وقد رواه عبد الوهاب بن عطاء محمد بن عمرو نعم عن ابي سلمة - [00:27:30](#)

عن ابي هريرة نحو رواية حماد ابن سلمة حدثنا بذلك علي بن عيسى قال حدثنا عبد الوهاب ابن عطاوة والخثان توفي عام اربع ومئتين قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:27:54](#)

رضي الله عنه ان فاطمة رضي الله عنها جاءت ابا بكر رضي الله عنهما عنه وعن ابيه ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت الى ابي بكر - [00:28:11](#)

رضي الله عنه وعن ابيه وعمر رضي الله عنه تسأل ميراثها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني لا اورث وقالت والله لا اكلمكما ابدا - [00:28:29](#)

فماتت ولا تكلمهما. قال علي بن عيسى معنى لا اكلمكما تعني في هذا الميراث ابدا انتما صادقان وهو الظاهر خلاف ما قاله علي بن عيسى يعني كأنها قالت لا اكلمك انها قد - [00:28:57](#)

يعني زعلت غضبت لكن هو توجيه من علي بن عيسى جميل قال وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:23](#)

نعم قال حدثنا الحسن بن علي الخلال هو الحلواني تقدم ثقة تبكي فقيه قال حدثنا بشر بن عمر الزهراني البصري وهو ثقة جليل. في

عام ميتين وسبعة او تسعة قال حدثنا ما لك بن انس بن ابي عامر الاصبحي الامام توفي عام تسعة وسبعين ومئة عن ابن شهاب الزهبي - [00:29:53](#)

محمد بن مسلم الامام توفي عام اربعة وعشرين ومئة عن ما لك بن اوس بن الحدثان وهو من كبار التابعين قال دخلت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ودخل عليه عثمان بن عفان والزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص - [00:30:28](#)
ثم جاء علي والعباس يختصمان فقال عمر لهم انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض. اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة. قال - [00:30:48](#)

نعم وعلي والعباس معهما ولا لا معهما قال عمر فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجنثت انت - [00:31:09](#)

وهذا الى ابي بكر جئت انت يا علي الى ابي بكر رضي الله عنه جيت اعي العباس جيت اعي العباس ابن عبد المطلب الى ابي بكر تطلب انت ميراثك من ابن اخيك - [00:31:36](#)

يعني العباس جاء يطلب او يطالب بميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم ويطلب هذا اي علي ميراث امرأته اي فاطمة من ابيها عليه الصلاة والسلام فقال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث. ما تركنا صدقة - [00:31:55](#)
والله يعلم انه صادق باو راشد تابع للحق وفي الحديث قصة طويلة هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ما لك بن انس وقد خرجه الشيطان ونذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى من صحة هذا الحديث - [00:32:22](#)
وقد يكون العباس وعلي لم يعلموا بكلام رسول الله عليه الصلاة والسلام. نحن معاشر الانبياء لا نورس الا بعد ان حدثهم ابو بكر وعمر وغيرهما من الصحابة نعم او نسي - [00:32:55](#)

قال نعم ولعل عفوا نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق العلة بارك الله فيك في محمد بن عمرو له اوهام وقد توبع حماد تابها عبد الوهاب بن عطاء ولكن بقيت العلة ايضا في حماد لان هناك من ارسل فما هو كلامه بعيسى. نعم - [00:33:19](#)

يعني قد يكون عبد الوهاب ايضا اخطأ نعم ايران والله والله القائل عمر عن ابي بكر هل قال عمر عن ابي بكر رضي الله عنه عالج القضية طبعا دمشق والله السنادة يعني صالح شنادى صالح - [00:33:54](#)

نعم جب التمر يا محمد الاسلام كيف قريب من حديث آآ مالك نعم من حديث اي نعم فاسناد فيه غرابة بسم الله والله قد يكون نعم للتحريم للتحويل الاصل في كلام السلف للتحريم التي تراها التحفيظ - [00:34:31](#)

هذا الاصل في كلام السلف وكرهنا ما هو يسأل هذا في السيوف في السيوف هذا يتعلق بالصيغ. نعم والله نعم والله ما كان نعم الضرورة لها احكامها والمصلحة بارك الله فيك. يعني ايضا يعني هذا استدلال بالعمومات وانت تعلم الرسول عليه الصلاة - [00:35:30](#)
والسلام ارسل ارسل الى بلاد الكفار هو هذا الذي يذهب هناك ان كان هذا لدعوة هو مطلوب الاسلام اذا كان يبسلمون بدون قتال فما نحتاج الى قتال ما نحتاج الى قتال - [00:36:37](#)

بارك الله فيك. بسم الله اي نعم سياحة لا ما يحتاج يا ابو عبد الله لو جرحت سياحة جاهز يعني سم يا شيخ هذا مو بصحيح ان جلس شهرين وثلاثة - [00:36:58](#)

نحن قد يتأثر. نعم بالنسبة يا شيخ ميراث النبي عليه الصلاة لما ذكر عنه البيت جاء في ولا فهذا معفون عنه يعني هذا ليس من باب الميراث ايه هذا ليس من باب الميراث فهم اولى به. ولذا كانت بغلته عند علي - [00:37:42](#)

نعم وبعض ثيابه مثلا وجاء الى اسماء بنت ابي بكر قد يكون من عائشة نعم قد لا تكون هذي داخلة نعم نعم هذا ليس من قبيل الميراث فاهل بيت الذين حولهم اولى به - [00:38:19](#)

ولذا خاتم كما ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ضاع منه لا موب صحيح - [00:38:39](#)